خاتمة

الوجود في العقيدة الإسلامية يقوم على ثنائية طرفاها: وجود إلهي هو مصدر الخلق والتدبير، ووجود كوني يتجلّى فيه من الدقة والنظام والغائية ما هو صدى لوحدانية الله وكماله المطلق. ومن بين موجودات الكون كائن خصّ بالرفعة والتكريم، وسخّرت له مرافق الكون حتى كأنها خلقت من أجله هو الإنسان.

وقد استتبع هذه المكانة الجلّى التي بُوِّئها الإنسان في سلم المخلوقات أن حُمّل أمانة الخلافة في الأرض، فكان بمقتضاها مدعوّاً إلى أن يتعامل مع الكون بما يؤدّي إلى التكميل المستديم لذاته، والترقي بها قدماً نحو الله تعالى: تنفيذاً لمبتغاه، وتحقيقاً لرضوانه، وذلك عبر كدح أبدي ذي وجهين: مادي باقتحام الكون واستثماره، ومعنوي بشهود التكريم وتجليته بضروب الفضيلة العقلية والسلوكية.

وقد أرشد الله الإنسان في تكليفه بالخلافة إلى المنهج الكفيل بإحسان الأداء لهذا التكليف فيما أنزل إليه من وحي مبيّن لما ينبغي أن يفعل وما ينبغي أن يترك، وكان هذا الوحي سلسلة متلاحقة، حلقتها الخاتمة الوحي المحمدي. وبمقتضى هذه الخاتمية أفسح للعقل مجال واسع في الإرشاد لتحقيق الخلافة: تبيّناً لما وسعه الوحي نصاً

من تعاليم، وتصوراً لما يسعه مما يتعلّق بمستجدات الحياة على أساس من هديه العام، وتنزيلاً لكلّ ذلك في واقع الحياة.

ونظراً لما أصبح للعقل بهذا المعنى من نوع اشتراك مع الوحي في قيادة الحياة الإنسانية، فإنه فسح مجال في الفكر الإسلامي للمناظرة بين العقل والوحي فيما لكلّ منهما من دور في إنجاز الخلافة سواء على مستوى التأسيس، أو على مستوى الفهم والتنزيل، ووقع في هذا المجال ما هو متضارب من التأويل تغليباً للعقل تارة وتغليباً للوحي أخرى، وتوفيقاً بينهما ثالثة.

ولما كان الله تعالى قد عطّل النبوة بنبوة محمد ﷺ من جهة، وأعلى من شأن العقل حتى جعل من توظيفه التوظيف الصحيح عبادة له، فإن هذا العقل سيكون له دور لا محالة في قيادة الحياة.

أما على مستوى التأسيس لما ينبغي أن يكون وما ينبغي أن لا يكون، فإنه متى ورد وحي مبيّن، فلا مجال للعقل في بيان إذ الوحي هو القيّم على حياة الإنسان، ومتى لم يرد، فالعقل كفيل بأن يهدي إلى الحق إذ هو نور الله الذي يميز به الإنسان بين الحق والباطل، وبين الخير والشر.

وأما على مستوى التبين والفهم، فإن قانون اللسان العربي هو أساس الفهم، إذ الوحي معان يحملها وعاء اللغة العربية كما كانت عليه في عهد الرسول ﷺ. وفي المقاصد العامة لله تعالى في خلقه، ولمناسبات التنزّل القرآني ما ينير السبيل في تبيّن المراد الإلهي.

والعقل في مباشرته للوحي بالفهم يظفر بنوعين من الأفهام: ظنية قابلة للتغير بتجدّد الاجتهاد البياني، وقطعية ثابتة لا ينالها التغير على مر الزمن، وذلك بحسب طبيعة النص في وظيفته وقطعيته، إلا أن ضغوط الأنماط الواقعة في حياة الإنسان لما للواقع عليه من سطوة آلت

ببعض الناس قديماً وحديثاً إلى الانهزام أمام هذه السطوة فجوزوا أن تنال الظنية كلّ الأفهام التي يظفر بها العقل من الوحي، فيلحقها بالتالي التغير بتغير الظروف الواقعة، وهو موقف يفضي لا محالة إلى نقض الوحي وتعطيله.

ولعلّ هذا الموقف المعطّل ترتب على خلط بين مستويين في تعامل العقل مع الوحي: مستوى الفهم، ومستوى التنزيل. فظُنّ أن ما لا يمكن تنزيله من الأفهام في ظرف ما، ولسبب ما، يجب حتماً أن يؤول إلى الظنية فينقض بفهم آخر مدافع له تتوفّر له أسباب التنزيل، وبذلك جعلت الإمكانية المطلقة للتطبيق الفعلي في كل الأزمان قيِّمة على أصل الفهم بحيث يكون الفهم تابعاً لإمكانية التطبيق، متغيراً تبعاً لها فيما تنقلب فيه في خضمّ الحياة الإنسانية المعقدة المتشابكة.

والحق أن الوحي لئن جاء بغاية أن يصبح حياةً للناس، وأن تكون أوامره ونواهيه سيرة عملية للخلق، فإن في طبيعة خطابه المتّصفة بالعموم والشمول، والبريئة في ذلك من قيود الزمان والمكان مجالاً لأن يكون للعقل فسحة الاجتهاد في تنزيل الأفهام على واقع الحياة: تبيناً لما يندرج تحت كلّ حكم من وقائع، وتثبتاً من استجماع الوقائع للشروط التي تخوّل تنزيل الأحكام عليها، وتأجيلاً لذلك التنزيل إذا ما تبين أن وقوعه يفضي إلى الحرج والمشقة، وبذلك تكون الأفهام القطعية للوحي ثابتة على مر الزمن تحقيقاً لخلود الدّين، ويكون تنزيلها في الواقع الغاية من الدين التي يحققها العقل بالاجتهاد فيما عرف بالأدب الأصولي بتحقيق المناط، وهو الاجتهاد الذي قال فيه الشاطبي إنه لا ينقطع ما وجد الإنسان.

ولو وقف أولئك المغلوبون بسيطرة الواقع موقف المحاجّة في إمكانية تطبيق النصوص القطعية على واقع المسلمين، لكان موقفهم محسوباً على الاجتهاد في التطبيق، ولكنهم نازعوا في أصل الفهم من

حيث إنه ينبغي أن يطاله التغير بتغير الزمان، فأهدروا بذلك حقيقة اللغة وحقيقة الدين جميعاً، واهمين أنهم يحاكون في ذلك عمر بن الخطاب فيما ظنوا أنه قام به من تعطيل للنص في عام المجاعة، والحق أن ابن الخطاب لم يطل أبداً فهمَه لحدّ القطع تعطيلً ولا تغيير، بل ظل ثابتاً قطعياً، ولكنه رأى في عام المجاعة أن شروط التنزيل لهذا الفهم على واقع الناس أصابها الخلل فلم ينزّل الحكم عليهم، اجتهاداً منه في التطبيق لا تغييراً في الفهم القطعي.